

أضواء البيان

@ 467 % (وبنت كريم قد نكحنا ولم يكن % لها خاطب إلا السنان وعامله) % .
وقول جرّان العود : وقول جرّان العود : % (وبلدة ليس بها أنيس % إلا اليعافير وإلا العيس
%) .

(فالسنان) ليس من جنس (الخاطب) و (اليعافير والعيس) ليس واحد منهما من جنس (الأنيس) .
وقول ضرار بن الأزور : (فالسنان) ليس من جنس (الخاطب) و (اليعافير
والعيس) ليس واحد منهما من جنس (الأنيس) . وقول ضرار بن الأزور : % (أجاهد إذ كان
الجهاد غنيمه % و [بالعبد المجاهد أعلم) % (عشيّة لا تغني الرماح مكانها % ولا النل
إلا المشرفي المصمم) % .

وبهذا الذي ذكرنا تعلم صحة وقوع الاستثناء المنقطع كما عليه جماهير الأصوليين خلافاً
للإمام أحمد بن حنبل وبعض الشافعية القائلين : بأن الاستثناء المنقطع لا يصح ، لأن
الاستثناء إخراج ما دخل في اللفظ ، وغير جنس المستثنى منه لم يدخل في اللفظ أصلاً حتى
يخرج بالاستثناء . .

تنبيهات .

الأول اعلم أن تحقيق الفرق بين الاستثناء المتصل والمنقطع يحصل بأمرين يتحقق بوجودهما
أن الاستثناء متصل . وإن اختلف واحد منهما فهو منقطع : الأول أن يكون المستثنى من جنس
المستثنى منه ، نحو : جاء القوم إلا زيداً . فإن كان من غير جنسه فهو منقطع ، نحو : جاء
القوم إلا حماراً . والثاني أن يكون الحكم على المستثنى بنقيض الحكم على المستثنى منه .
ومعلوم أن نقيض الإثبات النفي كالعكس . ومن هنا كان الاستثناء من النفي إثباتاً ، ومن
الإثبات نفياً . فإن كان الحكم على المستثنى ليس بنقيض الحكم على المستثنى منه فهو منقطع
ولو كان المستثنى من جنس المستثنى منه . فقوله تعالى : { لَا يَذُوقُونَ فِيهَا
الْمَوْتَ إِلَّا الْمَمَوْتَةَ الْأَلَّاءِ وَلَئِىَ { استثناء منقطع على التحقيق ، مع أن المستثنى
من جنس المستثنى منه . وكذلك قوله : { لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ بِزُكْمٍ
بِالْإِطْلَالِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا تَرْجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ } وإنما كان منقطعاً
في الآيتين لأنه لم يحكم على المستثنى بنقيض الحكم على المستثنى منه . فنقيض : { لَا
يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا } : هو يذوقون فيها الموت . وهذا النقيض الذي هو
ذوق الموت في الآخرة لم يحكم به على المستثنى بل حكم بالذوق في الدنيا . ونقيض { لَا
تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ

